[206] بيان: إنما نفى (عليه السلام) الامام المفترض (1) الطاعة تقية منهم، وورى في ذلك أولا بأن أراد بأهل بيته غيره، فلما صرح به (عليه السلام) قال: ما قلت لهم ذلك، وكان كذلك لانه (عليه السلام) لم يكن قال ذلك لهم، بل قال لغيرهم وهم سمعوه منهم، ويحتمل أن يكون لفظ " المثل " في بعض المواضع زائدا والمراد عينها مع أن وجود الامثال لا ينافي وجود أعيانها أيضا. ولعل تحريك اليد للاشارة إلى القرب أيضا كما هو الشائع بين الناس، وكان غرض السائل عن كونه أكثر لحما أو أبوه (عليهما السلام) استعلام استوائه على قامته (عليه السلام) أم لا ظنا منه أن هذا تابع اللحم وطول القامة، فأجاب (عليه السلام) بما يظهر منه أنه ليس كذلك بأن بين أن مع كون أبي ألحم مني كانت على قامتي أقرب إلى الاستواء منه لاني إلى الكون قائما أقرب، ولعل بيان ذلك لقوة رجائهم وعدم يأسهم من تعجيل الفرج. 7 - ير: محمد بن عبد الجبار عن البرقي عن فضالة عن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن سليمان قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: إن السلاح فينا كمثل التابوت في بني إسرائيل كان حيث ما دار التابوت فثم الملك، وحيثما دار السلاح فثم العلم (2). ير: عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن الحسن عن فضالة عن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن سليمان قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) مثله (3). 8 - ير: إبراهيم بن هاشم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن السلاح فينا بمنزلة التابوت في بني إسرائيل يدور الملك حيث دار السلاح كما كان يدور حيث دار التابوت (4). 9 - ير: أحمد بن محمد عن الاهوازي عن فضالة عن عمر بن أبان عن أديم بن الحر عن حمران بن أعين عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ورث

_____

(1) ولعل المراد الامام المفترض الطاعة القائم بالسيف على ما يرون الزيدية وعليه لا يحتاج إلى توجيه. (2 و 4) بصائر الدرجات: 48. (3) بصائر الدرجات: 50.

_____